وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة قسنطينة 1 الإخوة منتوري
كلية الحقوق – قسم القانون العام

الاستاذ: د. علي العرنان مولود
استاذ محاضر قسم ب–
استاذ القانون العام

محاضرات في القانون الدستوري و النظم السياسية

1. ماهية الدولة

2. كيفية نشأة الدولة

السنة الأولى ليسانس
السنة الجامعية **2024/2023**

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة قسنطينة 1 الاخوة منتوري

كلية الحقوق والعلوم السياسية

الاستاذ د. مولود علي العرنان

استاذ محاضر قسم ب

قسم القانون العام

محاضرات موجهة لطلبة السنة الأولى ليسانس

مقياس القانون الدستوري و النظم السياسية

في البداية يجب القول أنّ دراسة موضوع الدولة ليست حكرا على مجال معيّن من مجالات المعرفة الانسانية بل تتعدى ذلك الى مجلات مختلفة، لأنها تتعلق بموضوع أساسه وغايته الانسان في حد ذاته، بل أنه مقترن وبوجوده التاريخي أصلا . ذلك انّ الدولة في أبسط معانيها كما سنرى مرتبطة بانتقال الانسان الى حياة الجماعة، أي ظهور المجتمع البشري ، بغض النظر عن الشكل التنظيمي لهذا المجتمع.

معنى ذلك أنّ الدولة هي ارث مشترك لكل التخصصات المعرفية في مجال العلوم الإنسانية والاجتماعية و كذا في مجالنا ، مجال العلوم القانونية .

لذلك نجد أنه يتم تناوله في مجال العلوم السياسية ، الاقتصادية ، التاريخ وغير ذلك من التخصصات .

غير أننا في مجال العلوم القانونية نتفرد بميزة مختلفة عن بقية المقاربات وهي أننا نبحث في التدقيق في تحديد المفاهيم بمختلف ابعادها، حيث نحلل مضامينها ومكوناتها، لنعيد تشكيلها في بناء قانوني متكامل الابعاد

في بداية هذه السلسلة من المحاضرات التي ننوي تقديمها الى طلبة السنة الأولى ليسانس ضمن مقياس القانون الدستوري والنظم السياسية، والتي ستمكنُ الطالب في النهاية بإذن الله من الالمام وبصورة وافية بكل العناصر المرتبطة بالنظرية العامة للدولة، سنركز على نقطتين رئيسيتين هما ماهية الدولة وكيفية نشأتها ، واهما موضوعان لمحاضرتين متتاليتين في هذه السلسلة

المحاضرة الأولى

عنوان المحاضرة : ماهية الدولة

تتناول هذه المحاضرة اشكالية الدولة كمفهوم ، و كذا من حيث الاركان التي تقوم عليها

بالتالي فهي تتضمن محورين اثنين أساسيين:

1- **المحور الأول:** نتناول فيه مفهوم الدولة: وفيه نتساءل: هل مفهوم الدولة هو مفهوم ثابت و مستقرّ و ما هي العلاقة بين المفهومين اللغوي و الاصطلاحي.

2- المحور الثاني: نأتي فيه على استعراض أركان الدولة : و فيه نتساءل عن مكونات الدولة ، أو العناصر التي تقوم عليها ، و كذا نبحث في مضامين هذه العناصر و مدى اختلاف النظريات التي تتناولها .

تتناول هذه المحاضرة بالشرح ماهية الدولة كمفهوم قانوني بالدرجة الأولى، ولكنه أيضا مفهوم متعددة الابعاد، سياسية، اجتماعية وقانونية في آن واحد.

المحور الأول : مفهوم الدولة:.

يتضمن هذا المحور عرضا لمعنى مصطلح الدولة ، لغة و اصطلاحا ، حيث نستعرض فيه مجموعة من تعاريف كبار الفقهاء في مجال القانون الدستوري

01 : لغةً .

يُقصَدُ بكلمة الدَّوْلَةُ – أو الدُّولَة في اللغة، بتشديد الدّال مع فتحها أو ضمّها، العاقبةُ في المال والحرب ويقال أيضا أنّ معناها بالضمّ يذهب الى العاقبة في المال، وبالفتح تدّل على العاقبة في الحرب. كما قيل أيضا أنّ الدُّولة بالضمّ يقصد بها العاقبة في الآخرة، وبالفتح للدنيا.

والدّولة معناها أيضا الغلبةُ، فيقال كانت الدولة لنا، أي أنّ الغلبةَ كانت لنا، والراجح أنّ مصطلح الدّولة في مجال دراستنا مُستنبطٌ من هذا المعنى، لاتصافها بالغلبة التفوق على غيرها من الكيانات، وإلا لما كانت "دولة".

وتُجمَع كلمة دولةٍ على دُوَلٍ بضم الدّال وفتح الواو، ودِوَلٍ بكسر الدال وفتح الواو، ويُشتَق منها الفعل دالَ ومعناه تحوّل الشيء وتغير وتبدّل [1].

ضمن هذا المعنى جاء التعبير الشهير الذي يُنسب في معناه للإمام علي كرم الله وجهه " **الأيام دُوَلٌ، يوم لك ويوم عليك**"، بمعنى أنّ الاحوال تتغير وتتبدل، وكذلك قولِ الشاعر الأندلسي أبي البقاء الرنّدي، في مرثيته الشهيرة للأندلس[2]:

هي الأمور ما عايشتُها دُولٌ ... من سرَّه زمن ساءته أزمانُ.

---

[1] ابن منظور، "لسان العرب". نقلا عن موقع https://.www. shamela.ws/book/1687، نظر بتاريخ 01 مارس 2024 .

[2] أبو البقاء الرندي، شاعر أندلسي شهير ولد في مدينة رندة، سنة 1204 وتوفي سنة 1285 فشهد تتالي سقوط دول ملوك الطوائف في الاندلس وفي ذلك نظم قصيدته المشهورة في رثائها والتي مطلعها: **لكل شيء اذا ما تمّ نقصان ... فلا يُغَرُّ بطيب العيش انسان** . ومنها البيت التي اوردناه.

وهذا المعنى الأخير، نجدُه على العكس تماما من المعنى الرائج في اللغات الاجنبيّة، كما أنّ هذا التنوع في معاني الكلمة في اللغة العربية، لا نجد له مقابلا في هذه اللغات، فالجذور اللغوية لكلمة "دولة " في التعبير اللاتيني القديم تقابلها كلمة Status ، وفي الفرنسية تقابلها كلمة Etat مع تكبير الحرف الأول majuscule، وكلمة State في اللغة الانجليزية، وهذه المفردات تحمل كلها دلالةً مضمونها "حالة " أو " طريقة العيش" وهي تفيد الاستقرار والثبات، عكس ما هو الحال في اللغة العربية كما رأينا.

02- : مفهوم الدولة اصطلاحا:

يمكنُ التطرق للمفهوم الاصطلاحي للدولة على مستوى الفقه، حيث نجد العديد من التعاريف التي تعطي مفهوما للدولة، غير أنّها في كل مرة تتناول هذا المفهوم من جانب واحدٍ من ضمن جوانبه المتعددة[3]:

أولا : من زاوية عناصرها المادية : تجدر الإشارة هنا إلى تعريف الفقـيه أندري هوريو الذي يرى بأنّ " **الدولة هي مجموعة بشرية مستقرة على أرضٍ مُعينة وتتبع نظاما اجتماعيا وسياسيا وقانونيا معيّنا، يهدف إلى الصالح العام ويستند إلى سلطة مزّودة بصلاحية الاكراه** ".

ثانيا: الدولة من زاوية عنصر الإكراه: تَبَنَّى هذا المفهوم الفقيه ليون دوجي الذي يقول: " **تكون هناك دولة بالمعنى الواسع، عندما يوجد في مجتمع ما اختلاف أو تمييز سياسي مهما كان بسيطا أو معقّدا بين الناس فيكون هناك حكاما من جهة ومحكومين من جهة أخرى، ويتمثل جوهر الدولة في السلطة التي هي سلطة إكراه مادي، لا تعارضها سلطة أخرى منافسة لها في المجتمع، تمنعها من تنفيذ إرادتها**".

ثالثا: من زاوية كونها مفهوما عاما مجردا: يقول بهذا الرأي الفقيه الفرنسي جون بيردو الذي يرى أنّ الدولة " **هي صاحب السلطة المجردة والدائمة، والتي يكون الحكام فيها سوى وكلاء أو أعوان يمارسون تلك السلطة بشكل عرضي أو عابر.**".

خلاصة يمكن تعريف الدولة من خلال تجميع هذه العناصر بكونها، **كيانٌ قانوني يعبر عن شعب مستقر على إقليم معين وخاضع لسلطة سياسية دائمة معينة مستقلة عن الحكام وتُمارَس بالإكراه تجاه المحكومين**

وهذا التعريف يحقق الاجماع بين غالبية الفقهاء وإن اختلفوا في منطق الصياغة، كونه يحتوي العناصر الرئيسيّة التي لابدّ من توافرها لقيام أي دولة، وهي الشعب، والإقليم والسلطة، كما سنرى ذلك لاحقا.

[3] محسن خليل ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، الجزء الأول ، النظم السياسية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1972 ، ص22 .

المحور الثاني : اركان الدولة

بعدما تطرقنا في النقطة الأولى إلى مفهوم الدولة، و مختلف التعاريف التي سيقت بشأنه ، نتعرف في هذه النقطة الى اتجاه آخر عمل على فهم الدولة من خلال تفسير وتحليل الأركان التي تقوم عليها.

حيث ذهبت الاتجاهات الفقهية التي وردت في هذا السياق عند تعريفها للدولة إلى عرض مجموعة من التصورات، انطلاقا من كون الدولة كيانا قائما بذاته.

وقد اعتمدت في ذلك على عناصر محددة جعلت منها أسُسًا لا يمكن للدولة أن تقوم بدون توفرها مجتمعةً.

في هذا السياق يجمع الفقه على اعتبار أنّ الدولة هي جماعة من الأفراد مقيمة على رقعة جغرافية معينة بصفة دائمة ومستقرة، تكون خاضعة لسلطة سياسية عليا ذات سيادة[4].

ويتضح من هذا التعريف أنّ الدول، باعتبارها كيانا سياسيّا لا تقوم إلا على وجود ثلاثة أركان أساسية هي: الشعب، الإقليم والسلطة السياسية.

01 : الشعب

يُعد الشعب العنصر الأساس لقيام أية دولة، إذْ لا يُتصوَّرُ وجودُ أي تنظيم للدولة وبأي شكل من الأشكال بدون وجود الشعب. غير أن هذه الجماعة البشرية التي تعد شرطا موقفا[5] لوجود الدولة لا يتطلب فيها أن تبلغ درجة عالية من التحضر أو المدنية.

كما لا يُعتدُّ بعدد الأفراد الذين يكونون الشعب، فالدولة قليلة العدد تتمتع بكامل حقوقها كعضو في المجتمع الدولي، شأنها شأن الدول كثيرة العدد، رغم أنّ هذا لا ينفي حقيقة أنّ كثرة الشعب تُمثل عاملا مساعدا في تدعيم المكانة السياسية للدولة في المجتمع الدولي، زيادة على مساهمته في تقوية الدفاع والاقتصاد.

وستناول فيما يلي مفهوم الشعب وتمييزه عن بعض المفاهيم المشابهة، كمفهوم السكان وكذا مفهومة الأمة.

أ– : مفهوم الشعب

يُقصَد بالشعب المواطنون الذين يتمتعون بجنسيّة دولة واحدة ويخضعون لسيادتها مقابل توفير الحماية لهم من قبل هذه الدولة، بالتالي تعتبر جنسية الدولة رابطة سياسية وقانونية تعني انتماء فرد مُعين لهذه الدولة.

وتحدِّد الدولة في قانون جنسيتها من يتمتع بصفة المواطنة، كما تحدّد شروط اكتساب هذه الصفة والمدة التي يجب قضاءها قبل السماح لأصحابها بالتمتع بحقوقها السياسية. أما الأجانب فلا يتمتعون بهذه الحقوق، وبهذا يختلف مفهوم الشعب عن السكان كما سيتبيّنُ أدناه.

---

[4] سعيد بوالشعير، القانون الدستوري و النظم السياسية المقارنة ، الجزء الأول ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر الطبعة الثامنة 2007 ، ص11

[5] أردنا استعارة هذه الفكرة من القانون المدني، ونظرية الالتزام تحديدا والتي تقضي بأنّ الالتزام يتوقف عل هذا الشرط وجودا وعدما. من هنا تبدو قوته في التعبير عن أنّ الشعب هو ركن لا يمكن قيام الدولة بدونه وهو في مقابل فكرة الشرط الفاسخ، الذي ينقضي الشيء بتوفره .

ب- بين الشعب والسكان

يوجد فرق بيّنٌ بين مفهوم الشعب بالمعني الذي سبق بيانه، والذي يُسمّى أيضا بالشعب السياسي ومفهوم السّكان الذي يوصف أيضا بالشعب الاجتماعي، حيث يأخذ هذا الأخير معنى أوسع ،لكونه يشمل جميع الأفراد المقيمين على إقليم الدولة، سواء كانوا مواطنين أو أجانب. مع ذلك هناك شرط ينبغي توافره في الأجانب حتى يمكنُ اعتبارهم جزء من السكان، وهو الاقامة بصفة شرعية، والتي يُعبَّرُ عنها بشهادة تثبت شرعية الإقامة.

هذه الشهادة تمنحها السلطات المختصة في الدولة التي يقيم فيها هؤلاء الاجانب، طبعا حسب الشروط التي يحددها القانون، بالتالي فإنّ الجنسية هي عامل التمييز بين الشعب والسكان[6]

ت- بين الشعب والأمة

هناك العديد من الآراء التي تناولت إشكالية الفرق بين الشعب والأمة، حيث حاولت تحديد مقومات الأمة لإبراز أوجه اختلافها عن الشعب.

في هذا السياق نتناول عدة نظريات حول هذا الموضوع، والتي ذهبت في اتجاهات مختلفة، مرتكزةً على عناصر محددَة ترى كل نظرية أنها تشكل الأساس في تكوين الأمة[7].

أولا :النظرية الألمانية

تقوم النظرية الألمانية على اعتبارٍ مؤداه أنَّ الأمة هي نتيجة لتجمع عناصر موضوعية من بينها الجغرافيا لكنها في نفس الوقت تعتبر اللغة، وبصفة خاصة العرق أو الجنس العامل الأساس المحدِّد لوجود الأمة من عدمه.

أ -الاتجاه اللغوي

ساد هذا الاتجاه في النصف الثاني من القرن السادس عشر، ومقتضاهُ أنّ اللـغة هـي الأساس في تكوّن الأمة، لأنّها تمثل العامل المساعد على نموّ الحياة الاجتماعية، كما تمثل التعبير النفسي عن شعور بالتضامن يجمعُ بين أعضاء المجتمع، ويُجسّد روحَهم القومية.

ولأنّ اللغةَ تشكل أيضا أساس التوزيع الجغرافي للسكان على الأرض، فإنّ كل مجموعة من السكان تتكلم لغة واحدة، تتوحدُ فيها المشاعر وتتلاقى فيها الغايات، بالتالي يجب أن تشكل أمّة، حسب ذات الرأي.

وقد تأثرت الكثير من الشعوب بهذه النظرية، فحاولت العمل على إنشاء دول موحّدَة على أساس اللغة كما كان الشأن مع ألمانيا ذاتها قبل الحرب العالمية الثانية، وكذا فدرالية روسيا في الوقت الراهن[8].

---

[6] حسني بودیار ، الوجيز في القانون الدستوري ، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003 21

[7] بسيوني عبد الغني عبد الله،،النظم السياسية : النظرية العامة للدولة، الحكومات، الحقوق والحريات العامة، الطبعة السادسة، مطابع السعدني القاهرة ، 2011، ص 26

[8] نشير هنا الى أنّ المانيا انطلقت من هذه الفكرة في ضمها للنمسا في مارس من سنة 1938 باعتبار شعبها يتكلم الالمانية .كذلك هو الشأن مع فدرالية روسيا التي دخلت في حرب مع اكرانيا المجاورة سنة 2022 وضمّت الى اقليمها مناطق تابعة جغرافيًا الى أكرانيا، انطلاقا من كون سكانها يتكلمون اللغة الروسية، بعد ان نظمت بها استفتاءات شعبيّة. هذه الاقليم هي لوغانسك، دومباس، زاباروجياو خيرسون، وقبل ذلك اقليم شبه جزيرة القرم الذي ضمّته منذ سنة 2014.

ب –الاتجاه العرقي

يقوم هذا الاتجاه على اعطاء السُّلالة أو العرق الدورَ المحوري في تشكل الأمم، والتمييز بين الشعوب، بل هو عامل محدد أيضا لتصنيفها على مستوى سُلمّ التحضر والمدنية، وأيضا على مستوى المَلَكَات الذهنية المتعلقة بالفهم والإدراك، والقدرة على الابداع والتطور.

وقد تبنّت المانيا هذا الاتجاه بشدة بقيادة الحزب الوطني الاشتراكي، منذ سنة 1933 من خلال مؤلف زعيمه ADOLF Hitler " كفاحي" الذي يَعتبر العرق الجرماني هو أفضل الأعراق، وبالتالي فإنّ الأمة الألمانية هي أسمى الأمم البشرية على الاطلاق وأنّ العرق الآري هو أنقى الاعراق.

بالنتيجة، فإنّ هذه النظرية ترى بأنّ كلّ جماعة من الأفراد تنحدر من عرق واحد أو سلاسة واحدة لابدّ أن تُشكل أمّة بذاتها، وعلى هذا النحو سعت العديد من القوميات العرقية في أوربا الى تكوين دول خاصة بها، ما أدى الى تفكك دول كانت قائمة على تعدد الاعراق أو القوميات، تمسى بالدول الخليفة.

ومن الامثلة المعاصرة على هذا التوجه، يمكن أن نذكر حالة دولة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية التي تأسّست عقب الحرب العالمية الثانية، وكالتي انت تتكون من عدة عرقيات، قبل أن تتفكك الى مجموعة دول بداية من سنة 1992 حسب القوميات المشكلة لها، وهي صربيا، الجبل الاسود، سلوفينيا كرواتيا، البوسنة والهرسك ومقدونيا الشمالية.

كذلك الشأن مع دولة تشيكوسلوفاكيا التي تأسست سنة 1918، ثم انقسمت سنة 1993 الى دولتين هما جمهورية التشيك وجمهورية سلوفاكيا، حسب العرق المشكل للشعبين أيضا.

لكن يُعاب على هذه النظرية التي تُرجِع أساس الأمّة الى اللغة والعرق – على ما فيها من جوانب صائبة – أنها لم تعد اليوم قادرة على تفسير الامم الكبيرة التي تتكلم لغات عدة، وتنحدر من أعراق مختلفة، لكنها تقوم على وحدة الشعور والتضامن الى غير ذلك من المظاهر التي تدعم مفهوم الامة فيها.

كما أنّ هناك شعوب تتكلم لغة واحدة لكنها تشكل دولا متعددة وربّما أمما مختلفةً.

من أمثلة ذلك يمكن ايراد دولة الاتحاد السويسري الذي تتكلم شعوبه ثلاث لغات، ومع ذلك فانّه يشكل دولة متماسكة، في المقابل يمكن ذكر حالة الولايات المتحدة الامريكية، التي دخلت في حرب للاستقلال عن بريطانيا، رغم أنهما يتكلمان نفس اللغة[9]، وكذلك الأمة العربية التي تضمُّ عدة دول.

كما أنّها تعجز علميا عن تفسير كيف يكون العرق عاملا محددا لمقدرات الفرد وملكاته الفكرية، حيث نشهد انّ التميّز البشري في شتى مجالات المعرفة لا يقتصر واقعيا على عرق أو جنس مُعين، بقدر ما هو مرتبط بالملكات الذهبية والاستعدادات الفطرية، التي يُنمِّيها العملُ والاجتهاد، حتى تبلغ درجة التميّز.

[9] سعيد بو الشعير ، مرجع سابق ص 61

ثانيا :النظرية الفرنسية

بُنيت هذه النظرية على فكرة مؤداها أنّ العنصر الذي يميز الأمّة عن الشعب ليس العرق ولا الدّين أو المصالح المشتركة مهما كانت أهميّتها، بل ما يميزها يكمُن في ذات الأفراد المشكلين للشعب، وهي رغبتهم وإرادتهم المشتركة في العيش معًا، داخل حدود جغرافية معلومة.

بالتالي يتجلى كيف أنّ هذه النظرية قد قامت على التقابل مع النظرية الألمانية، فالأمة في مفهومها مسألة روحية معنوية، لا شأن للغة والعرق بها، وهي يتكون من عنصرين اثنين:

- تراث الماضي المشترك بين الأفراد، الغنّي بالذكريات الجمعية.
- قبول الأفراد ورضاهم في الاستمرار في العيش معا.

بالنتيجة لكلّ أمّة ماضٍ مشترك يحدد مسارها، وتصميم على صنع المستقبل، فهي إذن ثمرة تاريخها، من ثمّ يكون لكلّ أمة ثقافتها الخاصة، التي تعكس الشّروط والظروف التاريخية التي نشأت وتطورت في ظلها[10].

بهذا المعنى تكون الأمة تعبيرٌ عن إرادة جماعية غير مرتبطة بمرحلة زمنية محددة، فهي متصلة بالماضي ومتعلقة بالحاضر، وفي نفس الوقت متطلعة الى المستقبل، وهذا التواصل عبر الزمن هو الذي ينشئ لدى أبنائها شعورا بالتضامن المشترك.

وقد لاقتْ هذه النظريّة رواجا واسعا خاصة في فرنسا وإيطاليا عقب الحرب العالمية الثانية، إلا أنه يعابُ عليها بالقول أنّ الرغبة في الحياة المشتركة التي تقوم عليها الامة —كما ترى – لا تعدو أن تكون فكرة شخصية نابعة من قناعات الافراد، بالتالي فهي تبقى متغيرة وغير ثابتة.

لذلك نجدها تتأثر بمصالح هؤلاء الافراد وظروفهم في كلّ مرحلة من مراحل حياتهم، كما أنّ هذه العوامل توجدُ أيضا في كيانات بشرية لا ينطبق عليها وصف الأمة، مثلما هو الحال على في التجمعات البشرية على مستوى القرى والمدن، خاصة العريقة أو التقليدية منها.

كل هذه المعطيات لا تدعم صحتها لتكون أساسا يمكن الاعتماد عليه بشكل مطلق لتفسير تكوّن الأمة.

ثالثا :النظرية الماركسية.

ترى هذه النظرية أنّ تطور المجتمعات البشرية في مجملها لم يكن سوى نتاج للصراع القائم بين الطبقات وأنّ هذا الصراع سوف يؤدي في مرحلة ما إلى ديكتاتورية الطبقة الكادحة، التي تعتبرها هذه النظرية آخر مرحلة قبل الوصول الى مجتمع خالٍ من الطبقات، بعد زوال الدولة التي هي نتاج هذه الطبقية، بالتالي يرى ماركس أنّ أساس تكوّن الأمة يكمنُ في اشتراك الأفراد واجتماعهم على وحدة المنافع الاقتصادية، فهي القوّة الموجهة والمحركة للحياة السياسية والاجتماعية، لذلك تُعَد الأساسَ الأول في تكوين الأمة.

[10] سعيد بو الشعير، مرجع سابق ص 62 .

وإذا كان الواقع يثبتُ حقا أنَّ الجوانب الاقتصادية ذات أثر قوى في تفسير الأحداث التاريخية التي عرفتها البشرية، بل ربما كانت محددا أساسيا للاتجاهات التي عرفها التاريخ، لكنْ رغم ذلك فإنّه من المبالغة القول أنّ العامل الاقتصادي هو الدعامة الأولى في نشأة الأمة، فالمصالح الاقتصادية وانْ كان بإمكانها أن تكون عاملا للربط، لكنها كثيرا ما تكون أيضا سببا في الخلاف وعاملا للاختلاف والتنافر والتفرقة وربما التطاحن بين الناس.

من جهة أخرى يمكن القول أنّ الحياة بالنسبة للإنسان ليست اقتصادا وماديات فقط، إنما توجد قيمٌ أخرى تتعلق بالعوامل الفكرية والعاطفية، هذه الأخيرة كثيرا ما تؤثر من جهتها في الحياة الاقتصادية، بل قد تُكيف اتجاهاتها، كما لا يمكن الجزم بأنّ كل الاحداث التاريخية كانت كلها بدوافع اقتصادية بحتة، فهناك الكثير منها كان الصراعُ بين العقائد والأديان مبعثَها ومحرِّكَها[11].

خلاصة: يمكن القول أنّ التمييز بين الشعب والأمة ليس على قدر من الصعوبة، فإذا كان الشعب هو جماعة الأفراد التي تقطن أرضًا معينة ويرتبط بالدولة برابطة الولاء والخضوع السياسي، فهو ليس دائما أمّة، هذه الأخيرة أوسعُ نطاقا، وأفرادها يجتمعون على روابط مادية ومعنوية وذكريات وآمال مشتركة، ورغبة في العيش معا.

هذا ويبقى التفريق بين مفهومي الشعب والأمة مسألة لا تعكس سوى جدل فكريّ ليس إلا، ذلك أنّ الدساتير في صياغتها غالبا ما تستعملهما بنفس المدلول، كما هو شأن الدساتير الجزائرية[12].

02- الإقليم

شأنه في ذلك شأن ركن الشعب يُعَدّ الاقليم عنصرا ضروريا لوجود الدولة، وسنتناوله من حيث بيان مفهومه، مجالاته أو مكوناته، وأخيرا طبيعة العلاقة القانونية بين الدولة والإقليم.

الفقرة الأولى: تعريف الاقليم :

يُعرّف الإقليم على أنّه العنصر المادي للدولة، ويُقصد به الحيز الجغرافي الذي تباشر فيه وعليه سلطتها دون أن تنازعها في ذلك سلطة أخرى، بالتالي فهو تأكيد لاستقلالها عن بقية الدول[13]

الفقرة الثانية: مجالات الاقليم

يقصد بمجالات الاقليم العناصر أو المشتملات التي تدخل في تكوينه، وهي ثلاثة: المجال البري المجال البحري والمجال الجوي

---

[11] سعيد بوالشعير، مرجع سابق، ص 17 وما بعدها. يمكن في ذلك الاستشهاد بالفتوحات الاسلامية التي استمرت قرونا من الزمن و التي كان اساسها دينيا عقائديا، و كذا الحروب الصليبية كما يدل عليها اسمها.

[12] راجع في ذلك المادة 27 من دستور 1963 ، المادة 5 من دستور 1976 ، المادة 6 في دستوريْ 1989 و 1996 و أخيرا دستور 2020 الذي استعمل مصطلح الشعب بغزارة في الديباجة- 12 مرة- ومصطلح الأمة في المواد 29، 54 80 وغيرها.

[13] حسني بوديار، مرجع سابق، ص 41

أ- الإقليم البري أو اليابسة

يقصد بالإقليم البريّ سطح الأرض وما فوقه من معالم ومشتملات طبيعية، وكذا باطن الأرض ومشتملاته.

ولايشترط في إقليم الدولة أن يكون قطعة ترابية واحدة مترابطة، إذْ قد يتكون من عدة قطع كالجزر، مثلما هو حال بالنسبة لليابان وإندونيسيا والفيليبين مثلا.

كما لا يعتدُّ بأن يتكونَ من أجزاء متقاربة أو متباعدة، مثلما هو حال الاقليم الفرنسي أو البريطاني اللذين تبعد بعض أجزائهما آلاف الكيلومترات عن الاقليم الاساسيّ[14]، ولا بمساحة مُعينة، فقد يكون واسعا أو ضيّقا رغم ما تضيفه المساحة من ثِقل الى مركز الدولة على الصعيد الدولي[15].

بالنتيجة ، فإنّ ترابط إقليم الدولة أو تجزئته، ضيقه واتساعه ليس له أثر من الناحية القانونية الصرفة، سواء فيما يتعلق بقيام الدولة أو في مركزها القانوني في المجتمع الدولي[16] .

حيث نجد دولا تكاد تكون مجهرية من حيث المساحة، كالفاتيكان بمساحة 0.41 كلم^2 وكذا موناكو التي تضم 1.95 كلم^2 ، تتساوى في مركزها في الهيئات الدولية مع دول بحجم قارةّ، كالولايات المتحدة، أو الاتحاد الروسي أو الصين.

تبقى الاشارة الى أنّ الاقليم يجب أنْ يكون محددا ومعلوما حتى يُمكن للدولة والدول الاخرى التعامل وفقا لذلك، ولا يهُم ان كانت حدوده طبيعيةً مثل الأنهار والوديان والجبال، كما هو الشأن في كثير من الحالات، أو اصطناعية مثل الاسلاك أو الاسوار أو حتى علامات مميزة، وقد يكون فقط بحساب خطوط الطور والعرض.

ب- الاقليم البحري :

يُطلق مفهوم الاقليم البحري أو المائي على الجزء من البحر الملاصق لشواطئ الدولة، كما يشمل ايضا كل من البحار الداخلية والبحيرات الكبرى.

ويتشكل الاقليم البحري من جزئيْن : المياه الاقليمية، التي تعتبر جزء لا يتجزأ من الاقليم، حيث تمارس عليه الدولة سيادتها، تماما كما تمارسها على اقليمها البري، وكذا من المنطقة الاقتصادية الخالصة.

وقد تطورت حدودُ الاقليم البحري من حيث الابعاد، حيث كانت في البداية محددة بطول المسافة التي يمكن للدولة حمايتها والمقدرة بـ 03 أميال بحرية[17]، مثلما طبقتها الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1793 .

---

[14] في فرنسا تعرف هذه الاقاليم البعيدة باسم DOM-TOM Départements d'outre-mer et territoires d'outre-mer أيْ محافظات واقاليم ما وراء البحر، مثل كاليدونيا الجديدة، مايوت، غويانا وغيرها. كذلك شأن بريطانيا التي تضم الى اقليمها جزر الفوكلاند أو المالوين التي تبعد عنها بحوالي خمسة آلاف كلم، في حين لا تتعدى المسافة بين هذه الجزر ودولة الأرجنتين التي تطالب بحقها عليها المائتي كلم .

[15] حسني بوديار، مرجع سابق، ص 42

[16] ديدان مولود، مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية، الطبعة الأولى، دار النجاح للكتاب، الجزائر، 2005، ص 27

[17] الميل هو وحدة قياس المسافة في البحر وهو يساوي 1.852 كلم .

غير أنّ تطور الأسلحة القتالية وزيادة سرعة السفن جعلها تنتقل الى 06 أميال ثم 12 ميلا بحريا حاليا مثلما تحدُده اتفاقية جمايكا لقانون البحار لسنة 1982[18].

أما المنطقة الاقتصادية الخالصة فهي تمتدّ الى مسافة 200 ميل بحريّ، وتمارس عليها الدولة سيادة وظيفية فقط، بمعنى أنْ يكونَ لها الحق في استغلال الثروات الطبيعية التي تتواجد بها، من دون أن يكون لها حق الاعتراض على حرية الملاحة البحرية الدولية البريئة فيها، كما هو الشأن في المياه الاقليمية[19].

بالموازاة مع هذا تبقى منطقة أعالي البحار تمثل ارثا مشتركا للإنسانية، يمكن لجميع الدول استغلالها اقتصاديا أو للمرور.

ويكتسي الإقليم البحري للدولة أهمية بالغة، فبالإضافة إلى كونه مجالا لممارسة السيادة بدرجاتها المختلفة والتي تمتد من السيادة المطلقة إلى "السيادة الوظيفية"، يعتبر ذا أهمية اقتصادية نظرا للثروات الطبيعية التي يحتويها والذي كان ولا يزال – بسببها- موضوعا للكثير من الخلافات بين الدول[20].

ث- الإقليم الجوي

يُقصد بالإقليم الجوّي الطبقة الجوية التي تعلو اقليم الدولة مباشرة، بما في ذلك مياهها الاقليمية، وقد بدت أهمية الإقليم الجوي في الظهور مع بداية من الحرب العالمية الأولى التي شهدت ظهور الطيران، حيث اقتنعت الدول بحق كل دولة في ممارسة السيادة الكاملة على الطبقة الجوية التي تعلو اقليمها[21].

ورغم المحاولات العديدة لتحديد أبعاده[22] ، إلا أنّ المتفق عليه حاليا هو أنّ الاقليم الجوي يضمّ الطبقة التي تعلو الاقليم مباشرة، وهي خاضعة للسيادة الكاملة للدولة، رغم كونها غير محددة.

بحيث لا يمكن على سبيل المثال الطيران فيها إلا بترخيص من الدولة صاحبة السيادة، أمّا الطبقة الخارجية من هذا المجال فهي في حكم منطقة أعالي البحار في الاقليم البحريّ.

خلاصة نقول أنّ الاقليم بجميع مكوناته هو الحيز المكاني الذي تمارس فيه الدولة سيادتها، هذه السيادة التي اصبحت اليوم مقيدة، ولم تعد مطلقة كما كان الحال في البداية، بل ربما هي في طريق التقلص أكثر فأكثر بسبب تنامي قوة القانون الدولي على القانون الداخلي، وكذا تشعب العلاقات الدولية.

---

[18] هي معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحار United Nations Convention on the Law of the Sea اختصارا UNCLOS تم اعتمادها بتاريخ 01 ديسمبر سنة 1982 ودخلت حيز التطبيق سنة 1994. صادقت الجزائر على هذه الاتفاقية بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-53 المؤرخ في 22 جانفي 1996 ج ، ر ، عدد 06 الصادرة بتاريخ 24 جانفي 1996

[19] عبد الفتاح عمر، مبادئ النظام الدستوري في الكويت، دار النهضة العربية، بيروت 1986 ص 53، نقلا عن حسني بوديار، الوجيز في القانون الدستوري، مرجع سابق ص 42

20 من بين أشهر الخلافات حول الاقاليم البحرية حاليا، الخلاف بين الصين والفيليبين، وتركيا واليونان وكذا تركيا مصر.

[21] تمّ تبني هذه النظرية في اتفاقية باريس الخاصة بالملاحة الجوية لسنة 1919 ، وكذا اتفاقية شيكاغو لسنة 1944.

[22] في البداية كانت محددة بـ 1800ميلا حسب طبقة الغاز المكونة للجو، ثم من 20 الى 50 ميلا، بل هناك من ذهب حتى الى 220 ميلا . انظر في ذلك حسني بوديار، الوجيز في القانون الدستوري ، مرجع سابق ص 43

د- الطبيعة القانونية لحق الدولة على إقليمها

إذا كان واضحا أنّ الدولة تمتلك حق السيادة على اقليمها وتمارسها بما يخدم مصالحها، فإنّ الخلاف يظل قائما حول طبيعة حق الدولة على هذا الاقليم، بمعنى العلاقة القانونية التي تربط الدولة بإقليمها، إذ ظهرت عدة أراء حاولت تفسير طبيعة العلاقة الموجودة بين الدولة وإقليمها، نودّ أن نستعرض أهم ثلاثة منها في الآراء التالية:

الرأي الأول: الاقليم ملك خاصّ للدولة:

يرى هذا الاتجاه بأنّ حق الدولة على اقليمها هو حق ملكية، بمعنى أنّ الدولة تمتلك اقليمَها ملكية خاصة تماما مثلما تمتلك الثروات الطبيعية الموجودة فوقه أو في باطنه.

وهذا القول لا يستقيم لأنّه سيترتب عنه الاعتراف بازدواجية الملكية بين الدولة والأفراد، حيث تصبح الأراضي التي يملكها الأفراد فوق الاقليم هي أيضا ملكا للدولة .

بالنتيجة فإنّ هذا الطرح الذي لا يستقيم قانونا كما رأينا، سيؤدي إلى نشوب حالات التنازع بين الدولة والأفراد بخصوص الحقوق المترتبة عن حق الملكية هذا، كحق التصرّف أو الاستغلال أو غيرهما من الحقوق.

الرأي الثاني: الاقليم عنصر مكون لشخصيّة الدولة:

يقوم هذا الرأي على اعتبار حق الدولة على الإقليم بمثابة عنصر مكون لشخصيتها، فهو جسمها بالمقارنة مع الإنسان، الذي لا يمكن ان يتواجد دون جسم، كذلك هي الدول لا يمكن أن توجد بدون إقليم.،

وهذا الرأي أيضا لا يستقيم في تقديرنا، لأنّ الدول المحتلة لا تفقد تلقائيا وجودها أو شخصيتها القانونية.

الرأي الثالث: الاقليم مضمون سيادي:

وهو الذي استقر عليه الفقه الدستوري عموما، إذْ يرى أنّ حق الدولة على إقليمها يتحدد مضمونه في حقها في ممارسة السيادة العامة عليه وعلى ما فيه[23]. هذا الحق الذي تقوم الدولة من خلاله بكافّة الأعمال التي تسمح لها بها القوانين، وما تفرضه من إجراءات لضمان إدارة الشؤون العامة في هذا الاقليم[24].

03- : السلطة السياسية:

يعتبر وجود السلطة بمعناها العام – أي وجود مجموعة أو فرد من الافراد يبسط ارادته على مجموعة اخرى – ظاهرة ضرورية وملازمة لكافة التجمعات البشرية، وليست مقتصرةً على تلك التي تتخذ شكل الدولة،[25].

وتعدّ السلطة السياسية ركنا أساسيا في قيام الدولة، بل هي العنصر المميز للدول عن غيرها من الكيانات والجماعات. فالدولة هي الوحيدة التي تمارس سلطتها وسيادتها على جميع الافراد المتواجدين فوق اقليمها مع الاخذ في عين الاعتبار مقتضيات القانون الدولي.

---

[23] عبد الفتاح عمر، مبادئ النظام الدستوري في الكويت، دار النهضة العربية، بيروت 1986 ، ص 172 ما بعدها.

[24] عبد الفتاح عمر، الوجيز في القانون الدستوري، مركز الدراسات والبحوث والنشر، تونس، 1987 ، ص- ص 171 ،172.

[25] أكثر من ذلك فهي موجودة حتى في المجتمعات الفوضوية التي لم تبلغ بعد مرحلة الدولة، مثلما ذهب اليه الفقيه أ. هوريو، نقلا عن حسني بوديار مرجع سابق ص 44.

هذه الاهميّة ذهبت ببعض الفقهاء الى تعريف الدولة بالسلطة، رغم كون هذا المزج لا يستقيم في نظر آخرين[26]، لأنّ السلطة ظهرت قبل ظهور الدولة في شكلها المنظم، لكنّ ذلك لا ينفي أنّ الدولة والسلطة بمفهومها السياسي عنصران متلازمان، خصوصا اذا اعتمدنا مفهوم الدولة على أنها تعبير عن انقسام المجتمع الى طبقة حاكمة واخرى محكومة، كما رأينا ذلك سابقا

وسنتناول هذا العنصر في ثلاث نقاط أساسية تتعلق بمفهومها، خصائها وإشكالية الاعتراف الدولي بها.

أ- : مفهوم السلطة السياسية:

يُقصد بها ذلك التنظيم الذي يتخذ القرارات باسم الأفراد المكونين للجماعة، وينفذها من أجل تنظيم سلوكهم، أو هي الهيئة والجهاز الذي يتولى ادارة شؤون الاقليم والسكان الذين يعيشون به. إذن فهي تتمتع بالقدرة على اتخاذ أيّ إجراء يتطلب تسيير شؤون الجماعة فوق الاقليم والتعبير عن مصالحهم.

من جانبٍ آخر يمكن تعريفها بأنها " قوة إرادةٍ تتجلى لدى الذين يتولون حكم جماعة من البشر تتيحُ لهم فرض انفسهم بفضل التأثير المزدوج للقوة والكفاءة" أو أنها " قدرة التصرف الذي تباشره بحكم سموها مهمة حكم الناس عن طريق خلق النظام والقانون"[27]

ولكي تتمكن هذه السّلطة من القيام بذلك، يجب أن تتمتع بالمشروعية، أي أنْ تستمد وجودها من رضى المحكومين، فتكون مقبولة من طرفهم، حتى يتسنّى لها اداءُ مهامها في ظروف تتميز بالتوافق والاستقرار.

أمّا إذا كانت تستند الى القوة في وجودها وعملها، فإنها في هذه الحالة توصف بكونها سلطة فعلية وليست قانونية وهي مُعرضةٌ في أية مرحلة الى الثورة عليها من طرف الشعب.

مع كلّ هذا، فإنّ السلطة السياسية في الدولة، تتميز بجملة من الخصائص، نورد أهمّها فيما يلي، بعدها نناقش – ولو بصفة عامة – إشكالية الاعتراف الدولي بالدولة أو بالسلطة السياسية.

ب- خصائص السلطة السياسية:

يقصد بالمميزات مجموعة الخصائص التي تتميز بها هذه السلطة وتجعلها متفردة عن غيرها من السلطات:

أولا: فعلية

يقصد بالقول أنها سلطة فعلية، كونها ليست روحية، كسلطة الإمام أو رجل الدين، ولا هي معنوية، عاطفية كسلطة الأب أو الأم، فهي تمارَس ميدانيا وواقعيا بواسطة وسائل الاكراه المادية، كالشرطة أو الجيش وغيرهما

ثانيا: دائمة : يُقصَد بذلك أنّ السلطة تبقى قائمة وموجودة ما بقيت الدولة، بغض النظر عن بقاء أو زوال حكامها الذين يمارسون هذه السلطة. لهذا فإنّ المعاهدات التي تبرمها دولة ما، لا تنتهي بوفاة الرئيس الذي أبرمها، أو بزوال الحكومة التي ابرِمت في وقتها، ذلك أنّها ابرِمت باسم الدولة وليس باسم هؤلاء أو السلطة الحاكمة، فهي اذن تبقى ملزمة للدولة.

---

[26] سعيد بو الشعير ، مرجع سابق ص –ص 71-72

[27] حسني بوديار ، مرجع سابق ، ص .44

ثالثا: شاملة، أو ذات اختصاص عام

يترتبُ عن ذلك أنّ نشاط الدولة يشمل سائر نواحي الحياة البشرية فيها، فإلى جانب ممارستها للنشاطات التقليدية المتعلقة بالنظام العام والدفاع والخارجية أو ما يعرف بالدولة الحارسة، فإنها تعمل أيضا على القضاء على المنازعات بين الأشخاص الطبيعية والمعنوية، من خلال ما تصدره من تشريعات، وما تحوز من وسائل قانونية.

رابعا: أصلية : بمعنى أنها لا تستمدّ سلطتها من أية سلطة أخرى.

خامسا: سيادية :

أيْ أنها لا تخضع في ممارستها لأية سلطة تعلوها، سواء في الداخل أو الخارج، بل بالعكس على جميع السلطات في الداخل أن تخضع لها. أمّا إذا خضعت خارجيا لسلطة أخرى نكون بصدد الحديث عن دول ناقصة السيادة، و لو أنَّ فكرة السيادة الخارجية هذه لم تعُد مطلقة بحكم ضرورات التعامل الدولي كما أشير اليه سابقا

سادسا: وحيدة: معنى ذلك أنّه لا توجد سلطة أخرى منازِعةً أو موازية لها.

سابعا: محتكِرةٌ للقوة ولِحقّ استعمالها:

تتميز السلطة السياسية في الدولة بأنها الوحيدة التي لها حق امتلاك القوة وحق استعمالها، وهذا دون غيرها من التنظيمات، بالنتيجة نجد الدولة تعمل على القضاء على كل التنظيمات التي تحاول امتلاك القوة أو استعمالها خارج سلطتها.

ج : اشكالية الاعتراف الدولي

غالبا ما يكتنف الغموض مسألة الاعتراف الدولي ويظل موضوع جدل فكري، هل هو بالدولة أو بالسلطة السياسية القائمة، والراجع أنّ الأمر قد يتعلق بهما معًا أو بأحدهما، وذلك نتيجة لتداخل المفهومين كما رأينا عند تناول نشأة الدولة[28].

كما يسود جدال بين الفقهاء المحدثين بخصوص أهمية الاعتراف بالدولة، وانقسموا في ذلك إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول :يرى بأنّ الدولة لا يمكن أن يكتمل وجودها القانوني إلا إذا حظيت باعتراف الدول الأخرى وبالنتيجة يتمّ قبولها في المجتمع الدولي، بمعنى أنّ الاعتراف شرطٌ أساسي لقيام الدولة وعامل منشئ لها.

الاتجاه الثاني : يرى هذا الاتجاه بأنَّ وجود الدولة يكتمل بتوافر الأركان الثلاثة المتعارف عليها، من شعب وإقليم وسلطة سياسية، بالنتيجة فإنّ الاعتراف ليس له دور في نشأة الدولة.

ويبررون رأيهم بالقول أنَّ الدولَ التي تكونت في عهود سابقة لم تكن في معظمها بحاجة إلى الاعتراف الدولي من أجل إثبات وجودها، بل لم تحصل عليه أًصلا، لأنه لم يكن في العرف السائد وقتذاك.

مع ذلك يستقر القول الجامع حديثا على أنّ الاعتراف هو عنصر كاشف للدولة، وليس منشئا لها[29].

---

[29] رفعت محمد عبد الوهاب، النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، 2010 ، ص47 .

خلاصة

رأينا في هذه المحاضرة الذي تناونا فيها بالشرح فكرتين اثنتين هما مفهوم الدولة والاركان التي تقوم عليها ، حيث وقفنا على فكرة مؤداها أنّ الدولة هي كائن قانوني، سياسي و اجتماعي متعدد الابعاد ، يقوم على ثلاثة اركان: الشعب والإقليم والسلطة السياسية، وهي تمثل القواعد التي لا يمكن الحديث بدونها عن وجود الدولة، بغض النظر عن تغيُّر المفاهيم التي تُعبر عن مضامين هذه الاركان سيما ما تعلق بالشعب والسلطة السياسية.

بعد ذلك حريٌّ بنا أن نتساءل عن كيفية نشأة هذا الكائن الذي هو الدولة، و كيفية ظهور السلطة السياسية فيه، وهذا هو موضوع المحاضرة الثانية .

المحاضرة الثانية

عنوان المحاضرة : نشأة الدولة واساس السلطة فيها

بعد أن عرفنا في المحاضرة الأولى معنى الدولة و مكوناتها ، نتطرق في هذه المحاضرة الى كيفية نشأة الدولة حيث سنستعرض في ذلك عدة نظريات حاولت تفسير نشأة الدولة.

هذه النظريات يمكن تقسيمها بحسب طبيعتها الى 04 أنواع:

- نظريات ترجع نشأتها الى عوامل ميتافيزيقية.
- نظريات تُفسر نشأتها بعامل القوة والغلبة، مع اختلاف في طبيعة هذه القوة ومصدرها.
- نظريات ترى في الدولة ظاهرة اجتماعية تاريخية نشأت وتطورت بتطور التجمعات البشرية.
- وأخيرا نظريات تراها نتيجة اتفاق بين افراد المجتمع البشرى.

أولا: النظريات الميتافيزيقية

يُرجِعُ أصحاب هذه النظريات فكرة نشأة الدولة إلى قِوى غيبية خارجة عن الطبيعية وخارجة أيضا عن ارادة الانسان، هذه القوى هي التي قضت وأرادت لهذا التنظيم أنْ يوجد[30].

بمعنى آخر، هذه القوى الغيبة المتمثلة في الآلهة أو الله – حسب المعتقدات – هي التي كانت لها المبادرة بإنشاء الدول، ومنح السلطة فيها لمن تشاء.

ويترتب عن ذلك بطبيعة الحال أنّ صاحب السلطة أو الحاكم بمفهومنا المتعارف عليه، يستمدُّ سلطته من الله، ومن ثمّ فإنّ إرادته تسمو على إرادة المحكومين، هذا السموّ ينبثقُ من حقيقة أنَّ الله هو الذي فضّل الحاكم على المحكومين، بأنْ جعله يتميزُ بصفات تؤهله لهذه المهمة، وهي صفات غير متوفرة في المحكومين.

تاريخيا، كان لهذه النظريات حيّزا زمانيا كبيرا، حيث سادت على مدار العصور القديمة، بدءً بالعصر الفرعوني، إلى العصر المسيحي فالإسلامي وطيلة العصر الوسيط. أكثر من ذلك، استمرت آثار هذه النظريات وبعض تجلياتها الى غاية مطلع القرن العشرين، كما سيتبيّن لاحقا، ويعود السبب في ذلك الى الدور البارز الذي ظلت المعتقدات والاساطير تلعبُه في فكر الانسان وطريقة حياته[31].

وإذا كان هذا الرأي قد ارتكز على فكرة أنّ السلطة مصدرها الإله، فإنّ هناك اختلافات في تفسير كيفية نقل هذه السلطة من الاله الى الحاكم، لتظهرَ بذلك اتجاهات ثلاثة:

---

[30] سعيد بو الشعير، القانون الدستوري و النظم السياسية المقارنة، الجزء الأول ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر الطبعة الثامنة 2007 ص 26 ما بعدها .

[31] سعيد بو الشعير ، نفس المرجع ، نفس الصفحة.

01- : نظرية الطبيعة الإلهية للحاكم: الحاكم هو الله ذاته.

ساد هذا الرأي في العصور والحضارات الاكثر قِدَمًا، وقتها كان الاعتقاد بألوهية الحاكم شيئا مألوفا بل واجبًا، مع كلّ ما يترتّب عن ذلك من حتمية الخضوع له والائتمار بأوامره، بل عبادته والتقرب اليه، لأنه الإله هنا وفي الحياة الأخرى.

ومن الحضارات القديمة المشهورة التي ساد فيها هذا الطرح، نذكر الحضارة الفرعونية في مصر، حيث كان الفرعون يُعبَدُ ويطلق عليه اسم (**رع**) أيْ الاله، في عهد الاسرة الفرعونية الرابعة، وكان يسمى أيضا (**هوريس**) في عهد الأسرتيْن الأولى والثانية. وفي الهند كان الملوك يُعتَبَرون انصاف آلهة في صور بشرية، وأنهم يستمدون سلطتهم من **البراهما**، الذي الإله الأكبر[32].

لكن قولنا أنّ ذلك كان في العصور القديمة، لا ينفي أنّ بعض تطبيقات هذا الرأي أو على الاقل بعض تجلياته قد استمرت في الوجود الى غاية القرن العشرين، حيث نجد أنّ الشعب الياباني مثلا ظل الى غاية قيام الحرب العالمية الثانية يؤمِن بفكرة سموّ الإمبراطور وقدسيّته، ولو أنّ ذلك لم يرقَ الى درجة التأليه.[33]

وواضح بطبيعة الحال أنّ هذا التوجه لا يُفرق بين فكرتين متباينتين هما: السلطة السياسيّة في الدولة والعقيدة الروحيّة، التي هي مظهرٌ ذاتي شخصي ليس إلاّ.

02- : نظرية التفويض الالهي المباشر: الحق الالهي

تقوم هذه النظرية على فكرة أنّ الله هو الذي اختار الحاكم من بين بقيّة افراد المجتمع، لكيْ يمنحه سلطة مقدسة ومطلقة على بقية الافراد، الذين لا يجوز لهم مخالفتها أو الاعتراض عليها.

ولأنّ هذه السلطة مستمدةٌ من ارادة الله، فإنّ مخالفتها هي عصيان لإرادة الله ذاتها، وخروج عن قضائه، بما أنّه هو من اختار هذا الشخص دون غيره لمنحه حق تمثيل ارادته في الأرض.

وتترتبُ على هذا المنطق نتيجةً أساسيّة مؤداها أنّ الحاكم مسؤول فقط أمام الله وحده، مما يعني أنْ ليس للشعب أو المحكومين حقَّ تقييم تصرفاته أو محاسبته.

وقد ظهرت هذه النظرية بفعل تأثير الديانة المسيحيّة في عصرها الأول، كدين سماوي تمّ من خلالها اقرار قاعدة أساسية تقضي بأنَّ العبودية أو العبادة لا تكون إلا لله وليس للبشر، وبذلك لعبت دورا كبيرا في خلع صفة الألوهية عن الحكام، ومن ثَمَّ قامت بهدم أساس النظرية الأولى، نظرية " **الحاكم الاله** ".

---

[32] محسن خليل، النظم السياسية والقانون الدستوري ، الجزء الأول ، النظم السياسية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1972 ، ص 18

[33] حسين عثمان محمد عثمان، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار المطبوعات الجامعية، القاهرة، 1991، ص 121

وقد تجلّى ذلك بشكلٍ كبير من خلال الآية الرائجة في هذه الديانة، التي تُنسب الى السيد المسيح عليه السلام قوله " **أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله** "[34]،حيث أقرّت بأنّ الله والقيصر– الملك – شيئان منفصلان.

في مقابل هذا الفكر المتجدد في ذلك الوقت، ساهمت الكنسية بفعل تحالفها مع الملكية، في اطالة هذا الترابط بين الحُكم والدين ولو بأشكال أقَّل حدةٍ. هذا الترابط ظل يخيّم على أوربا في القرون الوسطى، كما هو الشأن في فرنسا، التي استخدم ملوكها هذا الطرح لتدعيم سلطانهم على الشعوب، بعد أنْ بنَوْا نظرتهم للحكم من منطلق أنَّ الله هو مصدر كل سلطة، وأنّ والملوك لا يُسأَلُون عن كيفية ممارستهم للحكم، إلا أمام الله.

وفي هذا السيّاق يقول الملك لويس الرابع عشر [35] **إنّ السلطان الذي يتقلّده الملوك إنّما هو تفويض من العناية الإلهية، لأنّ الله هو مصدر كل سلطان**". وكنتيجة لهذا المنطق جاءت مقولته الشهيرة " **الدولة أنا وأنا الدولة**"، في إقرار واضح عن تداخل مفهوميْ الدولة والحاكم، بل لاستيلاء الحاكم على الدولة ككل.

في نفس السياق يقول الملك لويس الخامس عشر [36] " **إننا لم نتلقَ التاج إلا من الله، فَسُلطةُ عمل القوانين هي من اختصاصنا وحدنا، ولا يشاركنا في ذلك أحدٌ ولا نخضع في عملنا لأحد**"[37].

مهما يكن، فقد مثلّت هذه النظريّة – مقارنةً بسابقتها– خطوةً في سياق التخلص من الفكر التيوقراطي المنغلق، وذلك من خلال تمكّنها من تقويض الطبيعية القُدسية والالهية للحكام.

03– : نظرية التفويض الالهي غير المباشر:

تتفق هذه النظرية مع نظريّة الحق الالهي المقدس في مسألة قيام الله بتفويض السلطةَ للحاكم، غير أنها تختلف عنها في تفسير كيفية منح هذا التفويض.

من وجهة تاريخية، جاءت هذه النظرية بعد انهيار الامبراطورية الرومانية في القرن الخامس الميلادي، والذي تبعته سيطرة أكثر شدّةً للكنسية على العالم المسيحي وقتذاك، حيث لم يعد بإمكان الملك ممارسة مهامه الا بعد أن تتولى الكنيسة القيام بالطقوس الدينية التي يتم بموجبها **تتويجه** ملكا للبلاد[38]، فكان ذلك شكلا من اشكال التفريض الالهي لهذا الملك، يمكّنه من مباشرة سلطته، بعد "استيفاء" هذه الطقوس الكنسيّة.

---

[34] نقلا عن سعيد بو الشعير ، مرجع سابق ص 27

[35] يلقب بـ الملك العظيم، ولد سنة 1638 وتوفي سنة 1715، عُرف بأنّه أطول ملك حكم فرنسا، حيث امتد حكمُه من 1643 الى غاية وفاته.

[36] ولد سنة 1754 وتمّ اعدامه شنقا سنة 1793 بعد الثورة الفرنسية . حكم فرنسا من سنة 1774 الى غاية 1792.

[37] حسين عثمان محمد عثمان، مرجع سابق ص.621

[38] سعيد بو الشعير ، مرجع سابق ، ص 28 .

ويرى رواد هذه النظرية أنّ الله لم يمنح السلطة للحاكم بصفة مباشرة، لكنه رتّبَ الأحداث بطريقة مقدرة وعلى منوالٍ مُحدّد لكي تؤدي الى أنْ يكون الشخص الذي تختاره هذه العناية الإلهية حاكما من دون غيره.

معنى ذلك أنّ الله لا يختار الحاكم مباشرة، ليمنحه السلطة – كما يرى أصحاب نظرية التفويض المباشر– ولكنه يُلهِم المحكومين ويرتب الأحداث لكي تؤول هذه السلطة الى هذا الحاكم.

إذن فإرادة الله في هذه المسألة موجودة رغما عن ارادة البشر وفوقها، لذلك لا ينبغي الاعتراض عليها أو مناقشتها أو محاولة تغييرها.

خلاصة: نستنتج من هذه النظرية باتجاهاتها الثلاثة، أنها ترُجِعُ نشأة السلطة – ومن خلالها الدولة– الى إرادة الله، وإن اختلفت في تعبيرها الظاهري، وهذا المنطق ليس سوى انعكاس لمذهب كلاسيكيٍّ شامل، يفسر الظواهر بكل أنواعها تفسيرا غيبيًّا، كما كان الحال مع الظواهر الطبيعية، كالزلازل والخسوف والامطار وغيرها.

ولقد وجَد الحكام وقتها في هذه النظرية غايتهم، بعد أنْ أقرّت بأنّهم بالسلطة المطلقة، و" أعفتهُم " من المسؤولية أمام الشعب، الذي لا يحقّ له الخروج عن إرادتهم "والتمرد" على سلطاتهم، وفي هذا تواطؤ مفضوحٌ بين الفكر الديني الكنسي والمصلحة السياسية، ويتنافى كليةً مع الأنظمة القائمة على أساس ديمقراطي، التي هي على النقيض من هذا الفكر، حيث ترى أنّ الحاكم يستمدُّ سلطته من الشعب وهو مسؤول أمامه عن كيفية ممارستها.

ثانيا: نظريات التطور:

هناك نظريتان أساسيتان تقومان على فكرة التطور هذه، وهما تجتمعان في نظرةٍ مشتركة مؤداها أنّ الدولة ظهرت وتطورت كنتيجة حتمية لتطور المجتمع البشري، غير أنّهما تختلفان بخصوص مضمون فكرة التطور هذه، إن كانت انطلاقتها من الاسرة تحديدا، أم أنها أبعد من ذلك، كونها نتيجة تطور عوامل متعددة ومتداخلة.

01– الأسرة أصل الدولة.

يتزعم هذا الرأي الفيلسوفان أفلاطون وأرسطو، اللذين يَرَيَا أنّ الدولة في أصلها وبدايتها الأولى كانت أسرةً لكنَّ هذه الأخيرة تطورت بشكل تدريجي، ونمت وتمددت الى أن أصبحت تشكل دولةً.

وينطلقون في ذلك من معطى أساسي مؤداه أنّ الأسرة هي الخلية الأساسية والقاعدية في البناء الاجتماعي وقد نشأتً أصلا لتحقيق حاجات فطرية ملازمة للإنسان، بالتالي فهي تتطور بتطور هذه الحاجات[39]

[39] سعيد و الشعير ، مرجع سابق ص 50 وما بعدها.

بعدها توسّعت هذه الخلية ونمت لتشكل العشيرة، التي هي مجموعة من الأسَر المتناسقة والمنسجمة تجمعها نفس الروابط التي تجمع الأسرة، من دم ومصاهرة ومنافعَ وتحديات مشتركة وغيرها. هذه العشائر تطورت هي الأخرى لتشكل القبائل، ثم القرى فالمدن، هذه الاخيرة التي تطورت أيضا تحت سلطة واحدة لكي تلبي حاجات أكثر تزايدا لهذه الأشكال الجديدة من التجمعات البشرية[40].

وفي مرحلة ما من مراحل هذا التطور اتحدّت هذه المدن المتقاربة وتجمعت، لتتخذ هذه التجمعات إطارا تنظيميّا هو الدولة بمفهومها القائم .كما يفسر هؤلاء نظريتهم هذه بالقول إنّ العناصر الأساسية للحكم توجد في الأسرة التي يعتبرونها إذن النواة الأولى لظهور الدولة، وكذا في العائلة والعشيرة والقبيلة على حدّ سواء.

وبحسبهم فإنّ السلطة موجودة في الاسرة، كما هي موجودة في العشيرة والقبيلة، ويستشهدون أيضا بِكَون هذه السلطة ظلّ يمارسها أرباب عائلات، حتى في عهد أكبر دولتين في العصر القديم: اليونانية والرومانية[41].

02- الدولة نتيجة تطور تاريخي متعدد العوامل

على خلاف الاتجاه الأول، يرى هذا الاتجاه أنّ الدولة ليست وليدة تطور عامل واحد من العوامل، الذي هو الاسرة، بل هي نتاج لتفاعل وتطور مجموعة متكاملة من العوامل، التي ساهمت على مرّ العصور والأزمنة في بلورة مجتمع منظم، اتخذ مع مرور الزمنِ شكلَ الدولة.

إذن الدولةُ هي ظاهرة اجتماعية متعددة الأوجه، ولا يمكن تفسير ظهورها بعامل واحد، لأنّها نتيجة عوامل متعددة كالقوة، الدين، الحكم، سيطرة المال والشعور بالانتماء المشترك وبالمصالح المشتركة التي تربط أفراد الجماعة.

وعليه فإنّ التطور التاريخي كحدث طبيعي، والدوافع الخاصّة لدى الأفراد وسعيهم لتحقيق حاجاتهم والحفاظ على استقرارهم، هي التي أوجدت الدولة بأشكالها المختلفة، وهذا الاختلاف مردُّه الى كونها، أيْ الدولة ظاهرة مركبةً، ما هي إلا تعبيرٌ عن الظروف التاريخية والاجتماعية والاقتصادية والدينية التي أوجدتها [42].

واضح أنّ هذا الاتجاه الذي يعتبر الدولة ظاهرة اجتماعية، نشأت وتطورت بفعل عدة عوامل متداخلة ورغم كونه يضفي عليها الطابع الشمولي، إلا أنّه لم يكنْ موضوع الكثير من الانتقادات، ليبقى في مضمونه من أقرب النظريات المتبناة لتفسير وفهم كيفية نشأة الدولة، وأكثرها قُبولا في الوسط الفقهي. [43]

---

[40] محمد فايز عبد السعيد، قضايا علم السياسة العام، دار الطليعة ،بيروت ، 1986 ص 52

[41] سين عثمان محمد عثمان، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار المطبوعات الجامعية، القاهرة، 1991، ص 141 وما بعدها.

[42] سعيد بو الشعير ، مرجع سابق ص 52 .

[43] راجع بسيوني عبد الغني عبد الله،،النظم السياسية : النظرية العامة للدولة، الحكومات، الحقوق والحريات العامة، الطبعة السادسة، مطابع السعدني القاهرة ، 2011 ، ص 65 وما بعدها .

ثالثا : القوة أساس الدولة

يذهب عددٌ من الفقهاء الى الاعتقاد بأنّ القوة والغلبة هي أساس نشأة الدولة، بمعني أنها نتيجة صراع فرديّ أو اجتماعي، انتهى بفرض أحد الأطراف لإرادته على الآخر. لكنّ هؤلاء يختلفون حول طبيعة هذه القوة التي حسمت هذا الصراع الاجتماعي، وتولّدت عنها ظاهرة الدولة، فتعددت بذلك تفسيرات مصدر القوة في هذه النظرية، بين من يراها قوة شخصية أو اجتماعية وآخر يعزوها الى القوة الاقتصادية، وحتى فكرية، مثلما يتضح فيما يلي:

01- : نظرية القوة أساس الدولة عند ابن خلدون

ينطلق ابن خلدون[44] في تفسيره لنشأة الدولة من حاجة الانسان لتوفير متطلبات بقائه الغذائية والأمنية وكذلك حاجة للجماعة البشرية لتأمين القوة الضرورية للدفاع عن النفس وردّ الظلم والعدوان.

في هذا الصدد يرى بأنّ " **البشر لا تُمَكن حياتهم و وجودهم إلا باجتماعهم وتعاونهم على تحصيل قوتهم وضرورياتهم، واذا اجتمعوا دعت الضرورة الى المعاملة واقتناء الحاجات واحتاجوا في ذلك الى الوازع وهو الحاكم عليهم، والا فيقع التنازع المفضي الى المقاتلة، وهي تؤدي الى الهرج والمرج وسفك الدماء وتذهب بالنفوس المفضي الى الانقطاع النوعي ..... "**[45]

معنى ذلك أنّ هذا الرأي عند ابن خلدون يقوم على فكرة مؤداها وجود حاجة ملحّةٍ لتقييد نزعات الفرد العدوانية، هذه النزعات التي تتسبب في الفوضى والاضطرابات، لو تركت على هواها، وهذا لن يكون ممكنا إلا إذا وُجد نظام قوي يتمثل في الدولة، يستطيع أنْ يفرض نفسه، ويملي ارادته على الجميع، ولو باستعمال القوة[46].

في مقابل هذا يرى ابن خلدون أيضا أنَّ هناك جملة من العوامل تساعد على قيام الدولة، بل انّ الدولة ذاتها تتّصف نسبةً الى غلبة هذا العامل أو ذاك ،كما سيتضح فيما يأتي:

أ- **عامل الزعامة:** يتجلى هذا العامل في وجود شخص يتمتع بمميزات لا تتوفر في غيره، من ريادة وسلطة، فيُنصّب نفسه ملكا ويفرض سلطانه بالقوة والاكراه على الآخرين، شريطة أن تتقاطع مع هذا الشخص مجموعة من الصفات التي يحُببها العامة ويستأنسون بها، كالكرم والصبر واحترام الدين وتجنب الحيلة في المعاملات والابتعاد عن ممارسات الغدر والخيانة وغيرها من الصفات، التي تجعلُ الحاكم يلقى ترحابا وقبولا من قبل العامة.

---

[44] اسمه الكامل ابو زيد ولي الدين عبد الرحمان بن محمد بن محمد بن محمد بن الحسن بن محمد بن جابر بن محمد بن ابراهيم بن عبد الرحمان بن خلدون الحضرمي الاشبيلي، الشهير اختصارًا بِ «ابن خَلْدُون» ، هو عالم من علماء العرب والإسلام في القرون الوسطى. يعد أول من وضع اسس علم الاجتماع بمفهومه الحديث، حيث برع في تفسير العمران والفلسفة والاقتصاد والتخطيط العمراني والتاريخ. ولد بتونس سنة 1332 هـ. وعاش حياته متنقلا بين مدن بلاد المغرب العربي والاندلس والشام ومصر، التي توفي بقاهرتها سنة 1406.

[45] أنظر ابن خلدون، ابن خلدون، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر، ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، المعروف اختصارا "بالمقدمة " بيت الفنون والعلوم والآداب، الطبعة: الأولى، سنة:2005 م، ص 241 .

[46] سعيد بو الشعير ، مرجع سابق ص 30 .

في هذه الحالة نكون أمام دولة توصف بدولة الزعيم، حيث ترتبط هذه الدولة بهذا الشخص، فتقوى بقوته وتضعف بضعفه، وقد تزول بزواله.

ب- **عامل العصبية أو العشيرة** : تتمثل العصبيّة في ذلك الشعور المشترك لدى الجماعة بالانتماء وتقاسم عنصر أو قيمة معيّنة، وتنقسم بحسب ابن خلدون إلى عصبية ضيقة أو خاصة، وهي تلك التي تتواجد بين ذوي الأقارب قرابة وطيدة، وعصبية عامة مبنيّة على النسب البعيد، وهي تتشكل من عدة عصبيات خاصة، تتكل لتشكّل عصبية واحدة جامعة.

وتمرّ العصبيات عبر عدّة درجات، بدءً من البيت الشريف الذي يمثلُ أسرة من أُسَر القبيلة، التي امتاز أفرادها بالشرف، وصولا إلى الرئاسة العشائرية.

وتظهر العصبية في المجتمعات التي تكون في طور البداوة، وهي المرحلة التي تأتي قبل الحضارة، وتتصف بكونها قوّة ماديّة أو اخلاقية تربط الافراد فيما بينهم، بدء بعوامل القرابة الى الشعور المشترك، الذي يُنتِجُ روحَ الجماعة المتماسكة، والتي تشكل بدورها في النهاية قوة العصبيّة أو العشيرة. فإذا استطاعت هذه العصبية أن تفرض نفوذها وسلطانها على العشائر الأخرى باستعمال القوة والغلبة تتحول إلى دولة العصبيّة أو دولة العشيرة [47].

وتُذكَرُ الدول التي تنشأ بهذه الطريقة بنسبةً الى العشيرة أو العصبيّة التي انشأتها، فنقول الدولة الأموية نسبةً الى بني أميّة، والدولة العباسية، نسبةً لسلالة العباس بن عبد المطلب، والدولة الزيّانية، وكذا الدولة الفاطمية التي يَدّعي مؤسسوها الانتساب الى نسل فاطمة بنت النبي محمد – ص— الى غير ذلك من الدول العصبيّة[48].

ج- **عامل العقيدة** : يتجلى هذا العامل في ضرورة وجود عقيدة، يلتئم حولها مجموع الافراد، ويتقاسمون قيَمَها ومبادئها، وهذه العقيدة هي التي تكوّن العاملَ الأساسيّ في تكتل وتوحّد القبائل والشعوب في مجموعة واحدة ،كما هو الحال في الدولة الاسلامية الأولى، أو مع دولة المرابطين في المغرب العربي، التي قامت على أساس ديني عقيديٍّ صرف[49].

---

[47] سعيد بوالشعير ، مرجع سابق ص 31

[48] الدولة الأموية عاشت في الفترة من سنة 41 للهجرة الى 132 . الدولة العباسية في الفترة من 132 الى سنة 750 للهجرة. الدولة الزيانية نسبة الى مؤسسها **يغمنراسن بن زيان** وسلالته، وقد ظهرت في الجزائر في الفترة من 1235 الى 1554ميلادية واتخذت من مدينة تلمسان عاصمة لها. امّا الدولة الفاطمية فقد عاشت في الفترة بين 909 - 1171 ميلادية.

[49] دولة المرابطين في المغرب العربي ظهرت بدايتها في جنوب المغرب الأقصى حاليا، في شكل حركة دعوية إصلاحية إسلامية، بدأها عبد الله بن ياسين الجزولي الفقيه، وامتدت من سنة 1056 الى 1147 ميلادية. سميت بالمرابطين لأنّها انطلقت بدايةً من "الرباط" الذي هو مكان للتعلم والفقه لغةً.

02- النظرية الماركسية أو نظرية الصراع الطبقي

يرى كارل ماركس Karl Heinrich Marx[50] أنّ المجتمع البشري في مرحلة ما قبل الدولة، والذي يسمّيه المجتمع المشاعي، كان يعيش حالة من الرخاء والمساواة، وانّ البشر جميعهم كانوا شركاء في كل شيء، حيث لم يكن للملكية الفردية وجود.

وقد استمرت المجتمعات البشرية على هذه الحالة إلى غاية اكتشاف الزراعة، التي أدّت الى ظهور الملكية نتيجة استيلاء فئة من الناس على وسائل الانتاج لفئة أخرى، فظهرت بذلك الطبقيّة، أي طبقة تملك وسائل الانتاج وأخرى لا تملك، ثم تحوّلت هذه الطبقية الاقتصادية الى طبقية اجتماعية، بعدما استطاعت الفئة الأولى أن تمتلك أيضا الفئة الثانية المحرومة من وسائل الانتاج، فظهر حينها النظام العبودي.

ومع تطور الفكر البشري أصبح العبيد يرفضون حالة الاستعباد التي يعيشون في ظلها، فقاموا بثورة ضد الأسياد أدّت إلى حصول العبيد على حرية نظرية، حيث ظهر بذلك النظام الإقطاعي، الذي يتكون من طبقتين أيضا، هما طبقة الأقنان وطبقة الإقطاعيين. واستمرّ هذا الصراع الطبقي في التبلور، حتى قام الأقنان مع مرور الوقت بثورة ضد الإقطاعيين، تخلّصوا بواسطتها من النظام الإقطاعي، لكنْ ظهر بديلا عنه النظامُ الرأسمالي، الذي يقوم بدوره على أساس طبقي، حيث يتكون من فئة البلوريتاريا التي تمثل العمال وفئة البرجوازية التي تمثل مالكي وسائل الانتاج. وقد قامت هذه الأخيرة أيْ البرجوازية بفرض إرادتها على الأولى من خلال انشاء جهاز أسْمَتْهُ الدولة، يتولى حمايةَ مصالحها، وذلك حتى تتفادي قيام العمال بثورة اخرى قد تقضي عليهم وعلى مصالحهم.

ومن ثمّ ترى هذه النظرية أنّ القانون- الذّي تضعه الدولة وتسهر على تطبيقه كما رأينا - ما هو الا تعبيرٌ عن ارادة الطبقة المسيطرة، التي هي الطبقة البرجوازية، تفرضها على طبعة البلوريتاريا بواسطة هذا الجهاز: الدولة. بالنتيجة، يرى ماركس أنّ الدولة ليست ضرورة اجتماعية، ولم تكنْ حتميةً، إنمّا هي نتيجة لظهور الصراع الطبقي في المجتمع البشري، الذي جاء على حساب النظام المشاعي، الذي كان سائدا بين الناس.

ومن ثمّ فإنّ الدولةَ هي ظاهرة غير طبيعية، ولابدّ أن تزول مع ثورة العمال، التي ستقضي على الرأسمالية وتعيد الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج، ويستعيد الفرد معها سعادته وحريته التي كان عليها قبل الدولة، بعد أنْ تزول الحروب ويختفي الصراع، ومن ثمّ لن تكون هناك حاجة الى الدولة في المرحلة اللاحقة التي هي مرحلة الشيوعية

[50] فيلسوف ومفكر سياسي واقتصادي وعالم اجتماع الماني، عُرِف بتصوره المادي في قراءة التاريخ ونقده للرأسمالية، كما اشتهر بنشاطه الثوري في صفوف الحركة العمالية من أشهر كتبه كتاب " **رأس المال**" الذي يمثل دراسة نقدية للنظام والفكر الرأسمالي ونظريات الاقتصاد السياسي السائدة قبله. يعتبر ماركس ابو الأيدولوجية الاشتراكية القائمة على حكم طبقة البروليتاريا وامتلاك الدولة لوسائل الانتاج. ولد سنة 1818 وتوفي سنة 1883.

في هذا السياق يقول الفيلسوف الاشتراكي **انجل** [51] ENGELS " **انّ المجتمع الشيوعي يضع آلة الدولة في المكان المناسب لها، انه متحف العصور القديمة الى جانب الاسلحة البدائية ، وتحلّ ادارة الاشياء محلّ حكومة الأشخاص. فالمجتمع المستقبلي يستغني عن السياسيين والبيروقراطيين ويُسَير فقط من طرف الفنيين والخبراء"**[52]

لكنْ إذا كان العالم قد شهد فعلا ثورات لطبقة العمال والبلوريتاريا، كما بشّر بها مارس، مثلما حدث في روسيا القيصرية سنة 1917 وكذا في الصين سنة 1948، وما شهدته أوربا الشرقية بعد الحرب بالعالمية الثانية، إلا أنّ الواقع بعد هذه الثورات، تطور على غير ما نَظّر له كارل ماركس وفريديريك انجل.

ذلك أنَّ الانظمة الاشتراكية التي جاءت بها هذه الثورات التي هي مجرّد مرحلة سابقة عن الشيوعية كما توقعَا، قد اندثرت أو في طريقها الى ذلك[53]، ولم تنتقل الى مرحلة المشاعية، مثلما كان يجب أن يحدث.

واذا كان هذا هو الحال مع هذه النظريات التي تعطي لعامل القوة الدور الأساس في نشأة الدول، إلا أنّ تراجع هذا العامل في مرحلة ما، لا ينفي أنّ للقوة، سواءٌ الشخصية أو الاقتصادية تأثير في نشأة الدولة، بدرجة قد تزيد وقد تنقص، ولو أنّ الكثير يرى بأنّ هذا التأثير يبدو بدرجة أقلّ على نظام الدولة السياسي مقارنةً بالعوامل الأخرى، الدينيّة والجغرافية والثقافية[54].

رابعا: النظريات العقدية:

بُنيَت هذه النظريات في مجملها على مبدأ أساسه أنّ البشر كانوا يَحيون حياة قائمة على الفطرة، بحيث لم تكن تخضع لأية ضوابط، سوى تلك التي يمليها القانون الطبيعي.

كما أنّ الدولة كشخصية قانونية لم تنشأ إلا بعد قيام الأفراد بالاتفاق– بواسطة عقد بينهم– على استبدال القانون الطبيعي الذي كان ينظم حالتهم الطبيعية، بقانون من وضْعِهم، والذي بمقتضاه ظهرت الحقوق المدنية والحقوق السياسية، وهو الاتفاق الذي يسمى **بالعقد الاجتماعي**.

هذا العقد هو إذنْ عبارة عن مجموعة من القوانين والمحددات المتفق عليها بين مجموعة من الناس من اجل تنظيم المجتمع تنظيما أفضل من الحالة التي كان عليها في ظل القانون الطبيعي.

والغاية من هذا العقد هو ضمان العيش بسلام وفقا لهذه القوانين المتفق عليها سلفا، والتي لا يمكنُ لأحد مهما كان أن يعتدي عليها أو يخترقها

---

[51] اسمه الكامل Frederick ENGELS فيلسوف ومفكر اجتماعي ألماني، ساهم إلى جانب صديقه ورفيق نضاله في الاشتراكية كارل ماركس في وضع الأسس الفكرية للاشتراكية "العلمية" والترويج لها داخل الأوساط العمالية . ولد سنة 1820 و توفي سنة 1895

[52] نقلا عن سعيد بو الشعير ، مرجع سابق ص 35

[53] حيث شهد العالم نهاية الثمانيات وبداية التسعينيات من القرن الماضي سلسلة انهيارات متتالية للأنظمة الاشتراكية والشيوعية بدء برومانيا سنة 1988 فألمانيا الشرقية 1990 ، الى تفكك الاتحاد السوفياتي، مهد الشيوعية ذاته، سنة 1991 .

[54] بسيوني عبد الغني عبد الله، مرجع سابق ، ص 11 وما بعدها.

معنى ذلك، أنّ هذه النظريات ترى بأنّ منشأ الدولة هو ذلك التطابق في الآراء بين الأفراد، ورغبتهم المشتركة في إقامة نظام سياسي كبديل للنظام الطبيعي لتنظيم المجتمع.

كما ترى أيضا أنّ مصدر السلطة في الدولة وأساسها هو الشعب، ومن ثمّ لا تكون سلطة الحاكم مشروعة إلا إذا كان مصدرها نابعا من رضى الأفراد المحكومين بها[55].

ويَرجع الفضل في صياغة هذا التصور لفكرة نشأة الدولة إلى الفيلسوفين الانجليزيين توماس هوبز وجون لوك من جهة، والفيلسوف الفرنسي جون جاك روسو من جهة اخرى.

ورغم هذا التوافق المبدئي بين الفلاسفة الثلاثة في الاصل العام لنشأة الدولة، إلا أنّ هناك أوجهٌ للاختلاف تُسجلُ بينهم بخصوص الحالة السابقة عن الاتفاق المفضي الى نشأة الدولة من جهة، وكذا بخصوص العناصر الفرعية التي اشتمل عليها هذا الاتفاق من جهةٍ اخرى، كما سيتضح فيما يلي:

01- العقد الاجتماعي عند توماس هوبز

يرى توماس هوبز Thomas Hobbes[56] أنّ المصلحة الذاتية لكل فرد هي المحرك الاساسي للسلوك الانساني، هذا السلوك الذي يظل هدفه النهائي هو حرص الفرد على البقاء، وإشباع مصالحه الذاتية، ولو على حساب بقية الافراد، ذلك أنّ الانسان في حقيقته " **ذئب لأخيه الانسان وأنّه بطبيعته شرير وأنانيٌّ** ".

هذه الوضعية جعلت الحياة البشرية أشبهَ بغابة يستأسد فيها القوي على الضعيف، فكانت الحياة قبل ظهور الدولة – في نظر هوبز – مليئة بالصراعات العنيفة، بسبب غياب الأمن وسيادة قانون الغاب، نتيجة جنوح الافراد الى الانانية والعزلة والعصبية والخشونة[57].

وكان بديهيا أنْ يكرهَ الافراد هذه الحالة، التي ظلت تهدد استمرار بقاء الجنس البشري، بفعل التقاتل والتناحر المتواصل اللامتناهي بينهم، مما دفع بهم الى التعبير عن الرغبة في الخروج من الحالة الفوضوية، من خلال الانتقال إلى مجتمع يقوم على وجود طبقة محكومة وأخرى حاكمة، على أنْ يسوده السلم والأمن والاستقرار.

بالنتيجة، فقد اهتدوا إلى فكرة العقد الذي يتنازل الإفراد بموجبه عن كلّ حقوقهم وحرياتهم إلى شخص يختارونه من بينهم دون شرط.

---

[55] بسيوني عبد الغني ، مرجع سابق، ص 68

[56] فيلسوف و مفكر انجليزي ولد عام 1588 و توفي عام 1679

[57] محمد أزرقي نسيب، مفاهيم السيادة في الفقه الدستوري الوضعي والشريعة الاسلامية، أطروحة لنيل درجة دكتوراه دولة في القانون، معهد الحقوق والعلوم الادارية، جامعة الجزائر، 1996 ، ص- ص 206-207

وبمقتضى هذا العقد المبرم بينهم، فإنّ الشخص الذي يقع عليه الاختيار يصبح صاحب سلطة مطلقة عليهم وهو ليس طرفا معهم في العقد، وبالتالي فهو غير مسؤول أمامهم عن طبيعة تصرفاته، التي ينبغي عليه القيام بها لضمان الأمن والاستقرار، وتجنب العودة الى حياة الفوضى التي كانوا يعيشونها.

في المحصّلة يرى هوبز بأنّ الدولة " **ولو كانت ظالمة خير من اللادولة** "،كونها الوحيدة القادرة على كبح غريزة المصلحة الذاتية للأفراد، هذه المصلحة التي تشكل المحرك الاساسي للسلوك البشري كما رأينا.

واستنادا الى هذا المنطق، فإنّ الدولة تكون قد نشأت منذ التاريخ الذي وقع فيه الاتفاق على نشأة السلطة السياسية بقبول الافراد الخضوع لحاكم.

غير أنّ ما يَعيب هذه النظرية أنها تمثل صكا أبيضَ للأنظمة المتسلطة، بل كانت هذه هي الغاية من صياغتها أصلا، مثلما يُستَشفُّ بالعودة الى السياقات التاريخيّة التي صِيغت في ظلها.

فقد عاش هوبز في حياته في إنجلترا مرحلةَ أواسط القرن السابع عشر، التي تميزت بالصراع الدموي بين الملكيّة والبرلمان، وقد اصطف بفكره الى جانب الملك، حتى لُقّب بالفيلسوف الملكي، فعمل بفكره على تحذير الشعب من مغبة سقوط النظام الملكي على ما فيه من عيوب، لأنّ ذلك لو حدثَ سيُعيدهم الى حالة الحياة الأولى المتسمة بالفوضى واللأمن، ومن هنا جاءت نظريته هذه.

لكن رغم هذا السياق الذي يشوبه "التواطؤ" مع الملكية، الذي جاءت فيه هذه النظرية، فلا يمكن انكار حقيقةَ أنّ نوازع الفرد الذاتية إنْ لم تُضبط بقوّة يمُكن أن تكون مدعاة للفوضى والصراعات بين الأفراد والجماعات.

02- العقد السياسي عند جون لوك.

خلافا لتوماس هوبز، يذهب جون لوك [58] JEAN LOCKE إلى القول بأنّ الحياة البدائية التي كان يعيشها الإنسان تميزت بالحرية والعدل والسلام والمساواة، كلُّ ذلك في ظل قانون طبيعي لا يفرق بين الناس.

غير أنهم فكّروا في الانتقال لحياة أفضل بإنشاء مجتمع يتميز بحسن التنظيم وتُحدد فيه الحريات والحقوق بواسطة هيئة تقوم بتنفيذ القانون الطبيعي، وتحميهم من أيّة تقلبات محتملة، لذلك قرروا إبرام عقد نتج عنه ظهور سلطة تضع على عاتقها الالتزام بالمحافظة على القيم السائدة وتحقيق مزيدا من العدالة والمساواة وضمان الاستقرار.

والعقد عند جون لوك هو عقد مزدوج، فهو من جهة عقدٌ جماعي تتّحِدُ بموجبه الجماعة في ظل جماعة سياسية، وهو أيضا عقدٌ شخصيٌّ مكملٌ للأول، غايته اقامة حكومة تمنحها الاغلبيةُ سلطةَ الحكم[59].

[58] فيلسوف ومفكر وطبيب إنجليزي عاش في الفترة بين 1632-1704 عرف ببعده عن المعتقدات الروحية بسبب توجهاته التجريبية الحسية البحتة

[59] سعدي بوالشعير ، مرجع سابق ص 40

إذن فالرّضا هو أساس قيام الدولة عند جون لوك، كما أنّ أطرافَ العقد هم الأفراد من جهة والحاكم المختار من طرفهم من جهة أخرى، هذا الاخير الذي تكون سلطته مُقيدة بما تم الاتفاق عليه عند إبرام العقد لأنه هو ذاته طرف في هذا العقد.

زيادة على ذلك يرى جون لوك بأنّ الأفراد عند إبرامهم لهذا الاتفاق لم يتنازلوا عن كافّة حقوقهم وإنما فعلوا ذلك بالقدر الضّروري لإقامة الدولة والسلطة، وبما يكفُل حماية بقية الحقوق والحريات، وذلك في مقابل تنازلهم الجزئي عن حرياتهم وحقوقهم.

بالنتيجة في حالة إخلال الحاكم بهذه الالتزامات يُعطى للطرف الآخر في العقد الذي هو الشعب حقُ فصله، وإن حاول المقاومة فإن استعمال القوة في مواجهته يصبح حقا مشروعا.

وهكذا يكون العقد الاجتماعي عند جون لوك عقدا سياسيا، تحولَ بموجبه المجتمع من جماعة أشخاص إلى جماعة سياسية، من خلال إقامة حكومة تستمد سلطتها من موافقة الأغلبية.

03- نظرية العقد الاجتماعي عند جون جاك روسو

جاءت نظرية جون جاك روسو JEAN JACQUES ROUSSOU [60] متوافقةً مع آراء جون لوك في كون حياة الأفراد قبل الدولة كانت في حالة سعادة واستقرار، ولم تكن شرّا مطلقاكما رآها هوبز، وأنّ الأفراد كانوا يتمتعون بحقوقهم وحرياتهم طبقا للقانون الطبيعي.

غير أنّه باكتشاف الزراعة وظهور الآلات والصناعة والاختراعات، ظهرت معها الملكية الفردية، فبدأت الفوارق بين الأفراد في الظهور والتنامي.

واستمرت هذه الفوارق في التوسع الى أنْ انهارت المساواة بينهم، وتحولت حياتهم إلى آلام، وازدادت على أثر ذلك النزاعات والخلافات، بسبب التنافس على الثورة المتناقصة باستمرار.

هذا الوضع دفع الملاك الكبار الأغنياء إلى البحث عن وسيلة تكفُل لهم إرضاء الفقراء من أجل إقامة مجتمع، فاهتدوا الى فكرة أساسها العقد الذي يُبرَم بينهُم بهدف المحافظة على أموالهم، والقضاء على الحروب والنزاعات، وتمكين الافراد من الحصول على الحقوق المدنية.

وبموجب هذا العقد يقوم الافراد بالتنازل عن كل حقوقهم الطبيعية داخل الجماعة، وذلك من أجل إقامة النظام الاجتماعي والسياسي، بعدها يستردّونها من الدولة في شكل حقوق عامة وحقوق شخصية.

ويرى روسو أنّ هذا الانتقال لم يكن نتيجة للقوّة أو السيطرة، ذلك أنّ القوة لا يمكن أن تقيم مجتمعا فالحاكم بحاجة لرضى الشعب وموافقته لاستمرار البقاء في السلطة[61] .

---

[60] كاتب و مفكر فرنسي الأصل، رغم أنه ولد بجنيف بسويسرا، عاش في الفترة بين 1712 و 1772، و هو يعد من أشهر كتاب ما يسمى بعصر التنوير « l'ère des lumières ».

[61] MAURICE Duverger, Institution politiques et constitutionnelles, PUF, Paris, 1970, p. 07.

ومن النتائج المترتبة على هذا العقد مساواة الافراد في الحقوق والحريات، كما أنّ الجماعة تصبح مستقلة عنهم، وهي تتمتع بالسيادة الكاملة والسلطة المطلقة،كونها تُعَبر عن إرادتهم العامة والغالبة، والتي تعلو إراداتهم الفردية، وهذا الاعلاء لا يشكل تعدّيا على إرادة الأقلية أو الارادات الفردية، لأنّ هذه الاخيرة تتمتع بنفس الحقوق والحريات التي تتمتع بها الأغلبية.

وكما كان الحال مع جون لوك، فإنّ الحاكم في نظر روسو هو طرف في العقد، وهو موجود في السلطة بإرادة الشعب الذي من حقّه أن تستبدلَه إذا اخفق في التزاماته، لأنّه – أي الشعب – هو من يملك السيادة والحاكم هو مجرد وكيل عند الشعب، ويعمل تحت رقابته[62].

عموما يتبقى ظهور نظريات العقد الاجتماعي تشكل نهايةً للنظريات الميتافزيقية، التي تجعل مصدر السلطة في القوى الغبية، فكانت هذه النظيرات بالنتيجة مقدمةً لظهور مبادئ الحكم الديمقراطي، من حيث أنّها في مضمونها تجعل السيادة للشعب، وتمنحه – في بعض منها – سلطة محاسبة الحاكم وخلعه واستبداله في حال اخفق في التزاماته، ذلك أنّ رضا المحكومين يمثل أساسا للخضوع لهذه السلطة.

لكنْ في مقابل هذه المزيّة التي تتصف بها هذه النظريات مجتمعةً، يُعاب على أنها لا تعدو أنْ تكون فكرة خيالية ومجرّدة، لا يمكن تصوّر أنّها حدثت في زمن ما، فالتاريخ لم يروِ أنّ اجتماعا قد حصل بين جميع افراد المجتمع وقّعوا خلاله عقد إنشاء الدولة، لتبقى بذلك تبقى مجرد فكرة افتراضية غير واقية، ولم تثبت كواقعة تاريخية.

من جهة ثانية فإنّ القول أنّ رضى المحكومين هو أساس نشأة الدولة لا يستقيم، كون هذا الرضى يكون في الواقع لاحقا عن قيام الدولة وليس منشئا لها[63] .

خلاصة عامة :

يمكن القول أن الدولة باعتبارها كائنا متعدد المضامين، لم يكن ظهورها مرتبطا بمرحلة تاريخية معينة أو نتيجة عامل واحد من العوامل المذكورة آنفا ، بقدر ما كان نتيجة تداخل عدة عوامل افضت في النهاية الى تشكل وظهور هذا الكائن القانوني، السياسي والاجتماعي، وهي ماتزال وستبقى محل تطور وتغير ، لأنها ببساطة ظاهرة انسانية ، تتخضع بالتالي الى قانون التطور الذي لازم و سيلازم الانسان.

---

[62] حسني بوديار، الوجيز في القانون الدستوري ، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003 ، ص 41.

[63] وهذا مذهب الفقيه اندري هوريو في نقد هذه النظرية ، أنظر مؤلفه، القانون الدستوري و المؤسسات السياسية، ترجمة علي مقلد ،شفيق جواد وعبد الحسن سعد، الأهلية للنشر و التوزيع، الجزء الأول، الطبعة الأولى 1974 ص 291، نقلا عن حسني بوديار، مرجع سابق ص 25.

فهرس المحتويات

تقديم عام 01
المحور الأول: ماهية الدولة 02
أولا مفهوم الدولة:. 02
01 : لغةً 02
02- : مفهوم الدولة اصطلاحا.....03
خلاصة 03
ثانيا : اركان الدولة 03
01 : الشعب 04
ح- مفهوم الشعب 04
خ- بين الشعب والسكان 04
د- ين الشعب والأمة 05
- الاتجاه اللغوي 05
- ب -الاتجاه العرقي.....05
- النظرية الفرنسية..... 06
- النظرية الماركسية.....07
02- الإقليم..... 08
أ- تعريف الاقليم 08
ب- مجالات الاقليم 08
- الإقليم البري أو اليابسة 08
- الاقليم البحري.....09
- الإقليم الجوي.....10
ج - الطبيعة القانونية لحق الدولة على إقليمها..... 10
الرأي الأول: الاقليم ملك خاصّ للدولة: 11
الرأي الثاني: الاقليم عنصر مكون لشخصيّة الدولة.....11
الرأي الثالث: الاقليم مضمون سيادي:..... 11
03- : السلطة السياسية..... 11
أ- مفهوم السلطة السياسية.....12
ب- خصائص السلطة السياسية..... 12
أولا: فعلية 12
ثانيا: دائمة..... 12
ثالثا: شاملة، أو ذات اختصاص عام 12
رابعا: أصلية 12

خامسا: سيادية 12
سابعا: محتكِرةٌ للقوة ولِحقّ استعمالها..... 13
ج : اشكالية الاعتراف الدولي 13
الاتجاه الأول 13
الاتجاه الثاني..... 13
خلاصة 14
المحور الثاني : نشأة الدولة واساس السلطة فيها..... 15
أولا: النظريات الميتافيزيقية..... 15
04- : نظرية الطبيعة الإلهية للحاكم: الحاكم هو الله ذاته..... 15
05- : نظرية التفويض الالهي المباشر: الحق الالهي 16
06- : نظرية التفويض الالهي غير المباشر..... 17
خلاصة: 18
ثانيا: نظريات التطور..... 18
03- الأسرة أصل الدولة..... 18
04- الدولة نتيجة تطور تاريخي متعدد العوامل 19
ثالثا : القوة أساس الدولة 20
03- : نظرية القوة أساس الدولة عند ابن خلدون 20
ت- عامل الزعامة ..... : 21
ث- عامل العصبية أو العشيرة :..... 22
ج- عامل العقيدة..... 23
04- النظرية الماركسية أو نظرية الصراع الطبقي 24
خلاصة: 24
رابعا: النظريات العقدية..... 25
04- العقد الاجتماعي عند توماس هوبز 26
05- العقد السياسي عند جون لوك. 27
06- العقد الاجتماعي عند جون جاك روسو 28
خلاصة عامة..... 28
قائمة المصادر و المراجع 29
الفهرس..... 31

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: الكتب :

01 باللغة العربية:

01- بسيوني عبد الغني عبد الله،،النظم السياسية : النظرية العامة للدولة، الحكومات، الحقوق والحريات العامة، الطبعة السادسة، مطابع السعدني القاهرة ، 2011 .

02- بسيوني عبد الغني عبد الله،،النظم السياسية : النظرية العامة للدولة، الحكومات، الحقوق والحريات العامة، الطبعة السادسة، مطابع السعدني القاهرة .2011.

03- حسني بودیار ، الوجيز في القانون الدستوري ، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003 .

04- حسني بودیار، الوجيز في القانون الدستوري ، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003 .

05- حسين عثمان محمد عثمان، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار المطبوعات الجامعية، القاهرة، 1991.

06- ديدان مولود، مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية، الطبعة الأولى، دار النجاح للكتاب، الجزائر، 2005، ص 27

07- رفعت محمد عبد الوهاب، النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، 2010 ،

08- سعيد بو الشعير، القانون الدستوري و النظم السياسية المقارنة، الجزء الأول ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر الطبعة الثامنة .

09- سعيد بوالشعير، القانون الدستوري و النظم السياسية المقارنة ، الجزء الأول ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر الطبعة الثامنة 2007

10- عبد الفتاح عمر، الوجيز في القانون الدستوري، مركز الدراسات والبحوث والنشر، تونس، 1987 .

11- عبد الفتاح عمر، مبادئ النظام الدستوري في الكويت، دار النهضة العربية، بيروت 1986 .

12- عبد الفتاح عمر، مبادئ النظام الدستوري في الكويت، دار النهضة العربية، بيروت 1986 .

13- عثمان محمد عثمان، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار المطبوعات الجامعية، القاهرة، 1991.

14- كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر، ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، المعروف اختصارا "بالمقدمة " بيت الفنون والعلوم والآداب، الطبعة: الأولى، سنة:2005 .

15- محسن خليل ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، الجزء الأول ، النظم السياسية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1972 .

16- محسن خليل، النظم السياسية والقانون الدستوري، الجزء الأول، النظم السياسية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 1972 .

17- محمد فايز عبد السعيد، قضايا علم السياسة العام، دار الطليعة ،بيروت ، 1986 .

05- باللغة الفرنسية:

[1] MAURICE Duverger, Institution politiques et constitutionnelles, PUF, Paris, 1970, p. 07.

ثانيا: الرسائل و الاطروحات الجامعية:

01- محمد أزرقي نسيب، مفاهيم السيادة في الفقه الدستوري الوضعي والشريعة الاسلامية، أطروحة لنيل درجة دكتوراه دولة في القانون، معهد الحقوق والعلوم الادارية، جامعة الجزائر، 1996 .

ثالثا: النصوص التنظيمية.

01- المرسوم الرئاسي رقم 96-53 المؤرخ في 22 جانفي 1996 المتضمن المصادقة على معاهدة الأمم المتحدة لقانون البحار ،ج ، ر عدد 06 الصادرة بتاريخ 26 جانفي 1996.

ثالثا : المواقع الالكترونية:

01- ابن منظور، "لسان العرب". نقلا عن موقع https://.www. shamela.ws/book/1687. نظر في 01 مارس 2024 .